

المقومات السياسيث للتعايش السلمي في العراق بعد عام ٢٠٠٣

(الباحث: محمر حسوبي صالع

أ.م.و. (حمر خالب محي

كلية العلوم السياسية - جامعة النهرين

مصطلح التعايش السلمي من المصطلحات المهمة ويعد من المصطلحات التي ليست بحديثة فهو مصطلح حظي باهتمام الباحثين والمختصين بالشان العراقي بعد عام ٢٠٠٣. وللتعايش السلمي في العراق مقومات كما توجد معوقات. ويعد المقوم السياسي للتعايش السلمي في العراق مقومات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية. ويمكن القول ان المقوم السياسي يمكن اعتباره نقطة انطلاق للتعايش السلمي ولتفعيل بقية المقومات للتعايش السلمي في العراق حيث يتفرع المقوم السياسي الى عدة تفرعات منها الديمقراطية بما تمثله من حاجة ضرورية لترسيخ قيم وثقافة التعايش، والدستور بما يحويه من مواد تعتبر مثبتة لاركان التعايش السلمي في العراق فهو المرجع الاعلى لمؤسسات الدولة. ومن هنا تبزغ اهميته في تعزيز فرص التعايش السلمي. ومن المقومات الاساسية والمهمة للتعايش السلمي في العراق ممان جميع الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية للاقليات في العراق بمختلف انواعها بعدما عانوا ماعانوه من اضطهاد سياسي قبل عام ٢٠٠٣. كما ان ان وجود منظمات المجتمع وفعاليتها وضمان حمايتها ودعمها من قبل مؤسسات الدولة يعتبر خطوة نحو تعزيز فرص التعايش السلمي في العراق حيث تلعب هذه المنظمات دورا اساسيا في نشر ثقافه السلم بين اطياف الشعب العراقي. كما ان التداول السلمي للسلطة يعتبر اهم ضمانة سياسية لتعزيز التعايش في العراق بما هذه المملية من انعكاسات ايجابية على المجتمع لان الصراعات السياسية تنعكس على المجتمع .

The Political Components for Peaceful Coexistence in Iraq after 2003

Abstract:

The term peaceful coexistence is one of the important terms, and it is considered as one of the terms that are not modern. It is a term that has prompted the interest of researchers and specialists in the Iraqi affairs after 2003. Peaceful coexistence in Iraq is essential and there are some constraints. The political component of peaceful coexistence in Iraq is a basic and important basis for the rest of the ingredients, such as cultural, social and economic components.

It can be said that the political component can be considered a starting point for peaceful coexistence and for the activation of the rest of the elements for peaceful coexistence in Iraq. The political component is may subdivided into several branches, including democracy, with its necessity to consolidate the values and culture of coexistence, and the constitution, with the materials it contains as the pillars of peaceful coexistence in Iraq, as it is top reference to state institutions. Hence its importance in promoting opportunities for peaceful coexistence.

One of the basic and important elements of peaceful coexistence in Iraq is the guarantee of all political, social and economic rights for minorities in Iraq of all kinds, as they suffered their political persecution before 2003. The presence of civil society organizations and their effectiveness and ensuring their protection and support by state institutions is a step towards promoting opportunities for peaceful coexistence in Iraq, where these organizations play a fundamental role in spreading a culture of peace among the Iraqi people. Also, the peaceful transfer of power is considered the most important political guarantee to enhance coexistence in Iraq, with this process having positive repercussions on society because political conflicts are reflected on society.

الكلمات المفتاحية: المقومات - السياسية - التعايش السلمي - المجتمع المدني - الديمقراطية - التسامح - التداول السلمي





المقدمت

إنَّ مشروع التعايش السلمي في العراق يختلف عن مشاريع دول العالم كافة بهذا الشان ، وتقف مؤسسات الدولة اليوم أمام تحسد صعب وكبير تجاه تحقيق التعايش السلمي، والتعايش السلمي في العراق له مقومات عديدة منها سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية ، وتعد المقومات السياسية عاملًا مهمًا في تحقيق التعايش السلمي ، وترتبط مقومات السياسية التعايش السلمى في العراق واحدة في الأخرى ، وأي خلل في واحدة يصيب المقومات الأخرى ، فالعلاقة بين المقومات السياسية للتعايش علاقة تكاملية مع مؤسسات الدولة العراقية ، ولاسيما المؤسسة التنفيذية ، إذ يقع عليها العبء الأكبر في تحقيق المقومات السياسية التعايش السلمي ، وتتمثل المقومات السياسية للتعايش السلمي في العراق أولا بالدستور ، إذ يُسعد القاعدة الأساسية لضمان حقوق المواطنين ، ويتم به توضيح شكل الدولة ونظامها السياسي ، فهو القاعدة والركيزة لتحقيق التعايش السلمي وذلك بمايتضَّمنه من نصوص ، وتُعد مسألة تطبيق الديمقراطية مضمونا لا شكلا من قبل ماسكي زمام السلطة ضمانة أساسية لتحقيق التعايش ، ويرتبط بالديمقراطية ومسألة التداول السلمي للسلطة ؛ وذلك لما له من تبعات ايجابية في تحقيق التعايش السلمي بين أطياف المجتمع ، كذلك مسألة ضمان حقوق الأقليات ، ولضمان تحقيق المقومات السياسية للتعايش السلمي يجب أنَّ تكون العلاقة بين مؤسسات الدولة علاقة تعاونية (ولايعني ذلك عدم اعتماد مبدأ الفصل بين السلطات) والعلاقة التوازنية بين مؤسسات الدولة

والاسيما المؤسسة التشريعية والتنفيذية تعزز تحقيق التعايش السلمي.

مشكلة البحث:

تتجسد مشكلة البحث بتسليط الضوء على المقومات السياسية للتعايش السلمي في العراق ، فضلا في التعرف عن ماهية التعايش السلمي.

أهمية البحث:

تظهر أهمية البحث في التعرف على المقومات السياسية للتعايش السلمي ، الذي يُعد المعضلة الأساسية للدولة منذ عام ٢٠٠٣، وكذلك لإعطاء تصور مهم للمهتمين من ناحية علمية وصناع القرار.

فرضية البحث:

تتمثل فرضية البحث في إنَّ للمقومات السياسية في حال توافرها دورًا اساسيًا وفاعلًا لتحقيق التعايش السلمي ومن دونها لايمكن تحقيق التعايش السلمي في العراق.

منهج البحث:

لغرض التحقق من الفرضية ،اعتمد البحث منهج التحليل النظمي القائم على أساس الخوض في المدخلات والمخرجات موضع الاهتمام عن طريق بيان مخرجات المقومات السياسية وأثرها في عملية التعايش السلمي في العراق

هيكلية البحث:

تم تقسيم البحث على مطلبين تناولنا في المطلب الثاني الأول ماهية التعايش السلمي ، وتناولنا في المطلب الثاني المقومات السياسية للتعايش السلمي في العراق



المطلب الأول: ماهية التعايش السلمي أولا: ماهية التعايش السلمي ومقوماته ومعوقاته مفهوم التعايش السلمي:

إنَّ المجتمعات بمختلف تصنيفاها ولاسيّما المجتمعات التي تتنوع من حيث فئاها أكثر حاجة للتعايش السلمي من غيرها (١)، إذ إنَّ الإنسان لا يمكن له العيش بمفرده ما لم يختلط ويندمج مع المجتمعات الأخرى ضمن إطار التفاعل والتكامل بين أفراد المجتمع ، للوصول إلى تحقيق مفهوم التعايش السلمي بين أطياف المجتمع الواحد ، لذلك تُعدُّ مفردة التعايش السلمي من المفردات الضرورية طالما يوجد الأفراد داخل المجتمع عما يوجب ضرورة التعايش ، ومقومات التعايش تتمثل في ثقه الناس ببعضها ، وثقتها بالسلطة والاحترام المتبادل بين الأفراد ، فلا مجال للتعايش السلمي ما لم تتوفر هذه الصفات (٢) ، وإنَّ البحث في مدلول المصطلح التعايش يقودنا إلى جملة من المعاني مدلول المصطلح التعايش يقودنا إلى جملة من المعاني المحملة بمفاهيم تتضارب فيما بينها، ولكن يمكن تصنيفها إلى مستويات أربعة :

- □ المستوى الأول: سياسي، أيديولوجي يحمل معنى القضاء على الصراع بأنواعه كافة، وإنهاء الخلاف العقائدي بين المعسكرين الاشتراكي والرأسمالي في المرحلة السابقة ، أو العمل على احتوائه واستغلال لمناطق المشتركة.
- □ المستوى الثاني: اقتصادي، يرمز إلى علاقــة بين الحكومة والشعب فيما يتعلَق بالأمور القانونية والاقتصادية والتجارية (٣).
- □ المستوى الثالث: ديني، ثقافي، حضاري ، ويشمل
 تحديداً معنى التعايش الديني أو التعايش الحضاري ،

وهو مصطلح حديث ، المراد به أن يعمل أهل الأديان المختلفة السماوية وغيرها بجهود كبيرة ، وأن يكون هدفهم الأسمى نشر السلام في العالم ، وليعيش الإنسانية في جو من الإخوة والألفة والتعاون ونبذ الصراع ، وأن يشمل السلام الجميع من دون استثناء ، وإلغاء الفوارق بين بني البشر، وإلغاء التفرقة على أساس العرق أو الدين أو اللون.

- المستوى الرابع: الاجتماعي، فقد ورد في معجم المصطلحات العلوم الاجتماعية تعريف للتعايش بأنّه (معيشة جماعات مع بعضها بعض أو في الوقت نفسه ، وقد يتجه هذا التعايش نحو الانصهار أو نحو الاندماج، بحيث يزول بعضها ويذوب في البعض الآخر، أو هي تحافظ على التفرقة العنصرية بحيث تقيم من عاداتما وقوانينها ونظمها حواجز فاصلة بين بعضها البعض) (أ)، بينما يعتقد الدكتور غانم جواد ، أنّ هناك قواعد تحدد التعايش السلمي ومسار العيش المشترك وهي (٥):
 - احترام الآخر والاعتراف به والتعامل معه.
 - التوازن بين الحقوق والواجبات من دون تمييز.
- ٣. تعزيز وسائل التعاون والتكافل السياسي والاجتماعي ولهيئة شروطهما ، وقيام مؤسسالهما وقبول إجراءالها.

ثانيا: أهداف التعايش السلمي

- التأكيد على التسامح بوصفه الدعامة الأساسية لرفد مفهوم التعايش.
 - ضرب مفاهيم الاستبداد وإلغاء الآخر وإقصاءه.



- ٣. التأكيد على مفهوم الوطنية وترك الولاءات الفرعية على حساب الهوية الوطنية.
- تساوي الجميع أمام القانون بغض النظر عن انتماءالهم المختلفة)^(٦).

أسس التعايش السلمي(٧):

- أساس ديني: إذ يُعدُّ التعايش بين الأديان تعايشا بين مختلف الحضارات والثقافات الحديثة ، وينجح التعايش بين مختلف الأديان والمذاهب إذا بُنيَ على أساس سليم.
- ۲. أساس اجتماعي: التعايش الاجتماعي جوهره وضع حد للصراعات العرقية ، وكسر شوكة التعصب القبلي والعشائري ، ويكون ذلك بـزيادة الوعي المجتمعي.
- ٣. أساس اقتصادي: إذ يُعدُّ المدخل الاقتصادي أساسيًا لرفع مظلومية الشعوب الفقيرة والبائسة ، ووضع حد للفوارق الطبقية.

٤. أساس ثقافي.

المطلب الثاني: أولاً: المقوم السياسي للتعايش السلمي في العراق

الآليات السياسية في تعزيز التعايش السلمي متنوعة ، وفقًا لكل نظام سياسي وبحسب الزمان، وهي المرتكز الرئيس في بناء الوحدة الوطنية ، ومهمة لتطوير الانسجام الاجتماعي، فكل الأوطان تقوم على احترام التعدديات الموجودة فيها واحتضافها ، وتخفيف الاحتقان السياسي والتأزم الاجتماعي ، إذ ينتج عادة عن التأزم السياسي ويتحقق ذلك عبر تفعيل وصول مطالب المواطنين إلى الحكومة وبشكل سريع ، وهنا يكون للأحزاب الدور الرئيس في هذا الأمر، إذ ينبغي

على الدولة العراقية بمؤسساها أن تعمل على اجتثاث كل مقومات وقوانين الحرب الأهلية والآليات السياسية ، وتُعد الأم التي تحتوي وسائل متعددة لتحقيق أهدافها ، وهذه الوسائل يعتمد إنتاجها الإيجابي على الماسكين بزمام أمورها ، فالآليات السياسية للتعايش السلمي في العراق هي كالآتي :

- 1. الديمقراطية:
 - ۲. الدستور
- بناء دور منظمات المجتمع المدني^(٨).

أولا: الديمقراطية ودورها في تحقيق التعايش السلمي

مفهوم الديمقراطية:

هو من أكثر المفاهيم التي تُثير جدلاً كبيراً سواء بين المختصين أو رجل الشارع العادي^(٩)، والديمقراطية هي منهج ضروري لتحقيق التعايش السلمي بين أفراد المجتمع وجماعاته^(١١)، وتعود كلمة ديمقراطية إلى الأصل الإغريقي وتعني حكم الشعب أو سلطة الشعب، إذا كانت الديمقراطية تعني حكم الشعب بالشعب ومن أجل الشعب، وإنَّ الحكومة الديمقراطية هي الأداة التي يعبِّر يحكم بها الشعب نفسه، وهي الوسيلة الأفضل التي يعبِّر من خلالها الشعب عن إرادته وسيادته، وتعود جذور فكرة الديمقراطية بشكل واضح إلى بلاد الإغريق وفي فكرة الديمقراطية بشكل واضح إلى بلاد الإغريق وفي أثينا بوجه خاص (١١)، (وهي شكل من أشكال الحكم السياسي قائم بالإجمال على التداول السلمي للسلطة وحكم الأكثرية وحماية حقوق الأقليات والأفراد) (١٠).

ومن المعروف إنَّ الديمقراطية هي مبدأ علني يتوصل إليه أصحاب القرار المختلفين ؛ ليمارسوا عملهم على مختلف الأنشطة السياسية والاقتصادية (أي هي



عملية تتطلب الوعاء الحضاري لسيادة العقل وكرامة الإنسان على صعيد القيم المدنية والدينية)(١٣).

وإنَّ حاجة العراق بعد عام ٢٠٠٣ إلى الحريات وسيادة القيم الديمقراطية في مجتمعنا ، يتطلُّب ذلك من الدولة بمؤسساتها التشريعية والتنفيذية الابتعاد عن كل ما يسهم في إضعاف الهوية الوطنية وترك المحاصصة الطائفية والاستمرار في تحقيق الإصلاحات السياسية وعلى مختلف المستويات، والعمل على تطمين الأطراف السياسية من جدوى وأهمية الخيار الديمقراطي ، وابتعاد السياسيين عن لغة التهديد والعنف باعتماد لغة الحوار والتشجيع عليها من قبل أصحاب القرار وقادة الكتل، والعمل على استيعاب الجميع في العملية السياسية كلا بحسب حقوقه وبطريقة ديمقراطية ، والابتعاد عن المناكفة السياسية والاستدراد نحو المواجهة والتصعيد ويصل إلى التسقيط السياسي بين شركاء العملية السياسية على مختلف المستويات، والاسيّما المستوى الإعلامي من أجل الخروج بتجربة ديمقراطية حقيقية تعتمد الأطر القانونية والدستورية في تسوية الخلاف والاختلاف السياسي بشأن القضايا المختلف عليها، ففي حال وجود أزمة معينة ثم أُتُخذ الخيار الديمقراطي لحل هذه الأزمة ستكون الخسائر أقل والوقت أقصر والأرباح كثيرة ، ولكن في حال كان الخيار غير ديمقراطي ستكون الخسائر أكبر والوقت أكثر لحل الأزمة ، ولا وجود لأرباح أو مكسب للمشكلة ، فالديمقراطية هي الخيار الهام والأنسب في إرساء أركان التعايش السلمي، ومن ثم نشوء التعايش، وانعدام ولاء المواطن للقبيلة والعشيرة والطائفة، وتثقيف الفرد لرؤية أوسع، هي رؤية الدولة الواحدة وسلطة الدولة العصرية

المهتمة بالجميع بغض النظر عن انتمائهم ومرجعياهم (11).

ثانياً: منظمات المجتمع المدني ودورها في تعزيز التعايش السلمي

يُعدُّ وجود منظمات المجتمع المدين في العراق شرطاً أساساً وضرورياً لتحقيق التعايش السلمي، ولتفعيل دور هذه المنظمات لا بُدَّ من إتباع الآتي :

- التعددية التنظيمية والفكرية : تُعــد التعددية التنظيمية والفكرية ضرورية لتعزيز التعايش السلمي ، وكي تتحقق التعددية التنظيمية والفكرية لا بُدَّ من صانعي القرار السياسي إتباع (١٥٠) :
- أ. الاعتراف بالحريات، والحقوق الأساسية للمواطنين
 وحمايتها، وصيانتها .

ب. الاعتراف بمبدأ التداول السلمي للسلطة .

ج. العمل على توفير البيئة الآمنة لهذه المنظمات ؛ كي قارس نشاطاتها بكل حرية، وإنَّ أهداف منظمات المجتمع المدني تكون متعددة كالأهداف السياسية والاقتصادية والاجتماعية أو الفكرية، أو الثقافية، وتقبل الحوار عن طريق الأحزاب والقوى السياسية والجمعيات والتنظيمات التي تشمل مختلف أوجه الحياة ، ولمنظمات المجتمع المدني قواعد وآليات تسير عليها وتلتزم بها، ولا يتم ذلك كله إلا بالاعتراف بالتعددية من قبل أصحاب القرار السياسي، وتقبل بالتعددية من قبل أصحاب القرار السياسي، وتقبل وجهة النظر المخالفة، وتجنب الصراعات بمختلف أشكالها، والالتزام بروح التسامح، والتعاون ، والالتزام بقواعد الدستور.

فهذه المنظمات تعمل على تنظيم الأفراد لغرض تحقيق أهدافها ؛ لإنَّ تنظيم الأفراد شرط أساس لبناء



المجتمع المدني الذي يُعدُّ ركناً أساساً من أركان التعايش السلمي، وإن أساس نشأة منظمات المجتمع المدني ليس عرقيا أو طائفيا أو دينيا، وإنَّما وطني وهذه نقطة أساسية لتعزيز التعايش السلمي، وتختلف منظمات المجتمع المدني عن المؤسسات الحكومية التي تمثل سلطة الدولة.

ووجود الديمقراطية شرط أساس لوجود منظمات المجتمع، بما يضمن تعدد القوى، ومختلف التنظيمات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والفكرية، بما يُعدُّ الضامن الأساس لتحقيق التعايش السلمي، ووجود الديمقراطية هي الضامن الأساس لحماية منظمات المجتمع المدين، على وفق قانوين الديمقراطية، ويتبين لنا الارتباط الوثيق بين الديمقراطية ومنظمات المجتمع المدين، على أن تلتزم هذه التنظيمات بمواد الدستور والقانون ، وهذا ما كفله الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ في مواده التي من بينها:

♦ (٩٨٣) تكفل الدولة بما لا يخل بالنظام العام والآداب (١٦٠).

🗌 أولاً: حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل .

🗌 ثانياً: حرية الصحافة والطباعة والإعلان.

☐ ثالثاً: حرية الاجتماع والتظاهر السلمي، وينظم ذلك بقانون.

ن م(۳۹)(۱۷):

أولاً: حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية أو الانضمام إليها مكفولة ، وينظم ذلك بقانون.

ثانياً: لا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى أي حزب أو جعية أو جهة سياسية أو إجباره على الاستمرار في العضوية فيها.

♦ م(٤٠)(١٨): لكل فرد حرية الفكر والضمير
 والعقيدة

بعد عام ٢٠٠٣ في العراق أنشئت كثير من منظمات المجتمع المدني في العراق ، حتى زاد عددها كثيراً ، ولها ميول واتجاهات مختلفة ، اقتصادية وسياسية واجتماعية ، وتنماز معظمها بعدم وجود أهداف وبرامج واضحة ، وضعف التنسيق فيما بينها، وضعف قدراها التنظيمية والمالية ، وكي تكون هذه المؤسسات والمنظمات في العراق أكثر تطوراً ووضوحاً وتقدماً ، وتبتعد عن المحاصصة السياسية والاجتماعية بما يضمن وتبتعد عن المحاصصة السياسية والاجتماعية بما يضمن تحقيق التعايش السلمي يتطلب ذلك توفر مجموعة من الأسس والمتطلبات أهمها:

- 1. استقلال مؤسسات المجتمع المدني نسبياً وليس كليا عن الدولة ؛ لأنها لا يمكن أن تعمل إذا ما استقلت بشكل كامل عن مؤسسات الدولة ، فالاستقلال النسبي يمنحها فاعلية وقدرة على العمل من دون أي قيود أو رقابة ، وضمن إطار القانون والدستور، ويعد وجود منظمات المجتمع المدني أساساً لبناء المجتمع المدني فاعل في العراق يرزخ باسم السلم الأهلي.
- ۲. أن تعتمد هذه المنظمات على أسس ومعايير حديثة في بناء وتأسيس مجتمع تسوده ثقافة التعايش السلمي وتعمل على تطوير التعليم ومشتقاته.
- ٣. أن تبتعد هذه المنظمات كل البُعد وتستقل عن العشائرية والطائفية والمحاصصة والانتماءات التقليدية، والتعامل مع الآخرين على ألهم شركاء وليسوا أعداء (١٩).



- أن تضع هذه المنظمات سياسة عامة لها بادارة التنوع الموجود في العراق وجعلها ضمن سياساتها الأولية بما يضمن العيش المشترك لأبناء المجتمع (٢٠).
- التمييز بين عمل منظمات المجتمع المدني السياسي والعمل الاقتصادي .
- ٦. العمل على التفريق بين الديمقراطية التمثيلية،
 والديمقراطية المباشره.

و في ضوء النقاط آنفة الذكر، نجد أن بناء منظمات المجتمع المدين ضرورة الازمة ؛ لما يجلبه من مميزات الإيجابية ، وتنعكس على التعايش السلمي، فهي تعمل على التخفيف من حدة الاختلافات العرقية والطائفية والمناطقية والحزبية وغيرها ، وذلك بتركيز منظمات المجتمع المدنى على مبدأ المواطنة من دون غيره ، إذ تكون علاقة الأفراد مع بعضهم وكذلك علاقة الجماعات مع بعضهم على أساس الانتماء لوطن واحد ، تاركين ورائهم الاعتبارات الثانوية مثل العرقية والطافية والدينية وغيرها ، وإستراتيجية منظمات المجتمع بأن الجميع متساوون في الحقوق والواجبات ، وليس لفرد تمييز على الآخر أيا كان لونه أو عشيرته أو لغته، والكل أيضاً يخضع للقانون، فهو سارٍ على الجميع فالمواطن له حق التعبير عن إرادته من دون انتهاك إرادة الآخرين ، والعمل بأقصى جهد لابتعاد الفرد عن التبعية بكل أشكالها، والعمل على توفير فرص اقتصاديه للفرد، وكل ذلك يُعد الضمانة الأساسية لتحقيق التعايش السلمى؛ لأن عدم توفير فرص اقتصادية للفرد بتوفير مستلزمات عيشه سيجبر الفرد في البحث عن وسائل عيش غير شرعيه، وهذا ما تعمل منظمات المجتمع على منعه ، ويتطلب من الدولة أيضاً أن تشجع المواطن

بالانضمام إلى منظمات المجتمع المدني في ضخم سياستها العامة لتعزيز فرص التعايش السلمي، وكل ذلك يتطلب من الدولة أن توفر الأرضية لسير عمل منظمات المجتمع المدني، وأهمها العامل الأمني، فلا عمل لمنظمات المجتمع من دون توافر العامل الأمني (٢١).

ثالثاً: الدستور العراقي ودوره في تحقيق التعايش السلمي المدستور قانون أساس يتضمن أهداف الدولة ، وشكل نظامها والعلاقة بين المؤسسات وعلاقة الأفراد بالمؤسسات وعلاقتهم ببعضهم (٢١)، ويُعدُّ وجود الدستور عام ٢٠٠٥ أهم ضمانة لتحقيق التعايش السلمي، فقد احتوى الدستور المصوَّت عليه ٢٠٠٥ كثيرًا من المواد التي تثبت أهم ركائز التعايش السلمي بين مختلف مكونات الشعب العراقي ومنها الأقليات ، وهذه المواد تحسب إيجاباً لدور الدولة العراقية في تحقيق التعايش وإن كانت ليست بالمستوى المطلوب وهي المادة ١٤، وتنص على أنَّ العراقيين متساوون أمام القانون من دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي والاجتماعي (٢٣).

وقد شهدت نصوص دستور ۲۰۰٥، تقدماً واضحاً في ما يتعلق بترسيخ حقوق الأقليات السياسية مقارنة بالدساتير قبل هذا العام ، وهذه خطوة مهمة لتعزيز التعايش من قبل الدولة (٢٠٠ ففي المادة ١٥ نصّت أنَّ لكل فرد الحق في الحياة والأمن والحرية ، ولا يجوز الحرمان من هذه الحقوق أو تقييدها إلا وفقاً للقانون ، وبناءً على ذلك صدر قرار من جهة قضائية مختصة (٢٥).



- المادة ١٦: تكافؤ الفرص حق مكفول لجميع العراقيين ، أي تكفل الدولة الإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك (٢٦).
 - ♦ المادة ١٧: (٢٧) كلُّ الفرد الحق في الخصوصية الشخصية بما لا يتنافى مع حقوق الآخرين والآداب العامة .
 - نادة ١٨:
 - ☐ أولا: الجنسية العراقية حق لكل عراقي وهي أساس مواطنته.
 - □ ثانياً: يُعدُّ عراقياً كل من ولد من أب عراقي أو أم عراقية، وينظم ذلك بقانون.
 - □ ثالثا: (١) يحظر إسقاط الجنسية العراقية عن العراقي بالولادة لأي سبب من الأسباب، ويحق لمن سقطت عنه طلب استعادها، وينظم ذلك بقانون. (٢) تسحب الجنسية العراقية من المتجنس بما في الحالات التي ينص عليها القانون.
 - رابعا: يجوز تعدد الجنسية العراقية وعلى من يتولى منصباً سيادياً أو أمنياً رفيعاً للتخلي عن أي جنسية أخرى مكتسبة، وينظم ذلك بقانون.
 - حامسا: لا تمنح الجنسية العراقية لأغراض سياسية لتوطين السكاني المخل بالتركيبة السكانية في العراق.
 - سادسا: تنظم أحكام الجنسية بقانون، وينظر في الدعاوى الناشئة عنها من قبل المحاكم المختصة (٢٨٠).
 - ♦ المادة ٢٠: للمواطنين رجالاً ونساءً حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح (٢٩) ، المادة ٢٢:

- ☐ أولا: العمل حق لكل العراقيين بما يضمن لهم حياة كويمة.
- □ ثانيا: ينظم القانون العلاقة بين العمال وأصحاب العمل على أسس اقتصادية، مع مراعاة قواعد الاجتماعية .
- □ ثالثا: (١) تكفل الدولة حق تأسيس النقابات والاتحادات المهنية، أو الانضمام إليها، وينظم ذلك بقانون (٣٠). (٢) يحظر التملك لأغراض التغيير السكاني (٣١).

وبعد أن تطرقنا إلى المواد التي تضمنها الدستور العراقي، التي من شألها تعزيز وتثبيت أركان التعايش السلمي بين أطياف المجتمع العراقي ، سنتطرق إلى آلية تفعيل الدستور العراقي ٢٠٠٥، فالعمل في تعديل الدستور الذي يعد الضمانة الرئيسة في تعزيز التعايش السلمي، وذلك بالمرتكزات الآتية :

- □ المرتكز الأول: إنَّ وظيفة القاعدة الدستورية تتمثل بتسوية الخلافات والتراعات ، وليس بتوفير أرضية خصبه لها ، وأن يعمل أصحاب القرار السياسي على تفعيل هذه القاعدة .
- المرتكز الثاني: ينبغي أن تحتضن الوثيقة الدستورية التي يضعها المشرع العراقي مبادئ ومنطلقات عامة تضمن الوئام والوحدة، ومن ثمَّ الشراكة بين جميع أطياف المجتمع السياسي من جهة، لما يعكسه ذلك من الوحدة المجتمعية، فإن خراب المعية (٣٢).
- □ المرتكز الثالث: أن يكون الدستور هو الصانع
 للقادة ومحدد صلاحياتهم، وليس العكس، وأن يقدس



الدستور من قبل أصحاب السلطة بالأخص والشعب، وعده قيمة وطنية عليا وفوق أي اعتبار.

المرتكز الرابع: توفير أرضية خصبه لتعزيز السلم الأهلي يوفرها أصحاب القرار السياسي لضمان مقبولية الدستور والتزام الأطراف المواطن به، فالتعايش السلمي يجب أن يسبق عملية كتابة الدستور أو يرافقها ، على الرغم مما يحوي الدستور من مواد تصب في صالح التعايش السلمي، إلا أنه يجب إصباغه ببعض التعديلات الواردة آنفاً (٣٣).

□ دور مؤسسات المجتمع المدني في ترسيخ الديمقراطية المعززة للتعايش السلمي في العراق:

للتعايش السلمي في العراق، فضعف المؤسسات التقليدية مثل العشائر والقبائل يعني المؤسسات التقليدية مثل العشائر والقبائل يعني زيادة قوة منظمات المجتمع المدني وفاعليتها وتقدم منظمات المجتمع يُسعد مؤشرا على تقدم المجتمع ، وكلما ضعفت مؤسسات المجتمع المدني ضعف رسوخ مبدأ التعايش المجتمع المدني ضعف رسوخ مبدأ التعايش في وجه تعسف الدولة تجاه مواطنيها، ومنظمات المجتمع هي القناة الاتصالية بين الدولة ومواطنيها ، فهي التي تمنح الفرصة المواطنين في المشاركة السياسية ، ولا يمكن للمواطنين في المشاركة السياسية ، ولا يمكن الديمقراطية المعززة للتعايش في العراق أن

تتكامل أركانها من دون منظمات المجتمع المدين (٣٤).

 ويمرُّ العراق حالياً بعملتين في الوقت نفسه هما: بناء الجتمع المدين والديمقراطية ، والصلة بينهما قوية فجوهر منظمات المجتمع والديمقراطية هو جوهر واحد ، (ففي الوقت الذي تنمو فيه التكوينات الاجتماعية والاقتصادية الحديثة وتتبلور فإنها تخلق معها تنظيمات مجتمعها المدين التي تسعى بدورها إلى توسيع دعائم المشاركة في الحكم)، فلا يمكن تحقيق الديمقراطية السياسية المعززة للتعايش السلمى في العراق ما لم تكون منظمات المجتمع المدين ديمقراطية حقيقية ، بوصفها الأرض الخصبة لقيام التعايش السلمي لما تحتويه من نقابات وجمعيات خيرية وتعاونيات وروابط ومنظمات نسائية وشبابية، فوجود منظمات المجتمع في العراق هو فرصة لملايين المواطنين لتدريبهم واكتسائهم الخبرة السياسية (٣٥).

□ رابعاً: ضمان حقوق الأقليات

□ يُعدُّ العراق أحد أهم البلدان في المنطقة التي تعتضن كثيرا من الأقليات الدينية والأثنية والقومية منذ آلاف السنين ، وهؤلاء الأقليات أكثرهم من السكان الأصليين لبلاد وادي الرافدين (كالمسيحيين: كلدان، آشوريين، أرمن، مندائيين، الايزديين، والصابئة،



والشبك، والتركمان)، وإنَّ الدستور العراقي في مواده (٢-٣-٤-١١) ضَمن حق الأقليات ، وهذه تحسب خطوة إيجابية للدولة العراقية تجاه حقوق أقلياته ، أما حقوقهم السياسية فقد حصل فيها كثير من المغالطات والملابسات التي أجحفت حق الأقليات السياسي ، وهذا اتجاه غير صحيح في مرحلة تعزيز السلم الأهلى مثلا الايزيدية والشبك فقد تمُّ منحهم مقعدا واحدا في البرلمان، ففي عام ۲۰۰۵ كان عدد نفوسهم أكثر من خسمائة ألف نسمة ، والشبك أكثر من مائتا ألف نسمة ، وذلك يعنى أنَّ الايزيدية يستحقون خمسة إلى ستة مقاعد في البرلمان العراقي ، والشبك ثلاثة مقاعد ، وهذا لم يحصل، فقد كانت الأحزاب الكردية في ندِّ من هذا الأمر، فحسب إدعاءات الأقليات، و لاسيّما محافظة كركوك ، فقد حصلت ملابسات كثيرة في نزاهة الانتخابات ، وكل ذلك يعد عائقاً أمام تحقيق السلم الأهلي في العراق ، فإنَّ وجود الأقليات وبروزهم في المشهد العراقى كان سببا في حصول هجمات كثيرة ، فقد عانت الأقليات كثيراً من الطائفية من قتل وتشريد وانتهاك للحقوق ، ووصل إلى استيراد أموالهم وحجزها من قبل الجماعات الإرهابية ولاسيما الايزيدين في

🗌 حقوق الأقليات في الدستور العراقي ٢٠٠٥: نصَّ الدستور العراقي على مجموعة واسعة من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وتعكس إلتزام العراق بتوقيع الاتفاقيات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي للقضاء على كلِّ أشكال التمييز العنصري وغيرها من الاتفاقيات الضامنة لحقوق الإنسان وحقوق الأقليات (٣٧)، إذ نصَّ الدستور العراقي على الحق في المساواة وعدم التمييز في المادة (١٤) التي نصَّت على أنَّ العراقيين متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي، وتكفل الدولة بموجب المادة ١٦ تكافؤ الفرص لجميع العراقيين، وتتخذ إجراءات فاعلة لضمان



ذلك، وبغية التصدي لأي كيان سياسي يتبنى التمييز العنصري ورغبة بالانعتاق من إرث التمييز السابق، ونصّ الدستور على الحق في المشاركة السياسية والتمتع بسائر الحقوق السياسية في المادة (٢٠) التي نصَّت على أنَّ (للمواطنين رجالاً ونساءً، حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح) وأقرّت بالحق في حرية الدين والعقيدة في المادة ورتك) التي نصَّت على أن لكل فرد حرية الفكر والضمير والعقيدة)

وبعد التطرق لبعض الحقوق التي تخص الأقليات أيضا من الناحية الدستورية (نظرياً) لا بدَّ من إتباع الخطوات التالية عملياً من قبل الدولة لضمان حقوق الأقليات بما يعزز التعايش السلمي عمليا:

- (التأكيد على إنصاف الأقليات في المحاكم ولاسيما فيما يتعلق باسلمة القاصرين، إذ لا يزال في حالة أسلمة امرأة من المسيحيين أو الايزيديين أن يلحق بها أبنائها على الدين الإسلامي شاءوا أو رفضوا)
- العمل على تشريع قوانين مدنية تضمن حقوق الأقليات، والتأكيد على رجال الدين في حثهم لإتباعهم أن يتعاملوا بإنصاف مع الأقليات.
- ٣. إضافة تاريخ الأقليات في المناهج التعليمية واستغلال نقاط الاشتراك تاريخياً ودينياً بينهم وبين غيرهم من فئات المجتمع ايجابيا.
- ٤. إعطاء الأقليات حقهم في المناصب السيادية ، كما
 ذكرنا سابقاً بأن عدد الايزيديين (٠٠,٠٠٥) ولهم

- مقعد واحد في البرلمان، وهذا لا يتساوى مع عددهم.
- عدم التفريط في الخبراء من أبناء الأقليات واستغلالهم ايجابياً لخدمة البلد في مؤسساته.
- ٦. عمل مؤسسات الدولة على نشر ثقافة التعايش السلمي وبكل قواها حتى لا تشعر الأقليات بغربة مجتمعه (٣٩).
- ان تنفذ الحكومة العراقية التزاماتها بموجب القانون الدولي لحماية حقوق الأقليات ، بمختلف أنواعها الأثنية والدينية واللغوية (۱۹۰۰).

ويذكر الاستاذ (سعد سلوم) متخصص في شؤون الأقليات في كتابه (العنف ضد الأقليات في العراق) بعض التوصيات للدولة لتحسين وضع الأقليات وحمايتهم بما يعزز السلم بين أطياف الشعب العراقي من خلال إتباع الخطوات الآتية:

- العمل الجاد على تصديق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية وفرض العقوبة على المخالف ، وهذه الاتفاقية تنص على تجريم المتورطين في انتهاك حق الإنسان الجزئي أو الكلي بحق الأقليات الدينية والقومية والأثنية والعرقية ، وينبغي على الدولة أن تخصص مكتب خاص في كل محافظة عراقية يمنع إلحاق الأذى بالأقليات بكل أنواعه.
- ٢. اتخاذ الإجراءات اللازمة لغرض التعاون مع الأمم المتحدة وفروعها في الشرق الأوسط، (كالمستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية ، والمستشار الخاص المعني بالمسؤولية عن حماية الأقليات).
- ٣. اتخاذ الحكومة المركزية والحكومات المحلية الإجراءات اللازمة لحماية مواقع الأقليات الدينية،



وإعطائهم الحرية الكاملة بممارسة شعائرهم الدينية (13).

- ٤. اتخاذ الدولة التدابير اللازمة في السيطرة على وسائل الإعلام والخطب والمحاضرات في استبعاد خطابات الكراهية وعدم استهداف أقليات بعينها تعسفاً نتيجةً لسياسات معينة لاسيما قوانين مكافحة الإرهاب والجريمة (٢٤).
- و. (التأكيد على نبذ ومحاربة الإرهاب عبر الإجماع الوطني من قبل كافة مكونات الشعب العراقي)(٤٣).
 - 7. على الحكومة العراقية اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقيق وكشف عن أعمال العنف والجرائم التي ارتكبت بحق الأقليات، إذ إنَّ فضح العنف والكشف القائمين به يعد الخطوة الرئيسة في القضاء عليه، وأن تعمل الحكومة على حث الحكومات الحكية على ذلك وبتعاوهم.
 - ٧. إجراء تعديلات على دستور إقليم كردستان على
 أنَّ يتضمن اعترافاً واضحاً بحقوق الشبك
 والايزديين كمجموعات أثنية (٤٤).
 - ٨. على الدولة تحقيق التوازن في توزيع الموارد الاقتصادية لضمان تمتع الأقليات بالحقوق الاقتصادية وحق التنمية (وهو شرط ضروري لان في غيابه توفير أرضية مؤاتية للتعصب والعنف).
 - ٩. أن تعمل الدولة اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحسين
 صورة الأقليات من خلال وسائل الإعلام .
 - ١. وضع الدولة تعديلات على نظام التعليم من حيث مناهجه، ووضع مناهج تلائم الحقيقة التي لا مناص منها وهي وجود التعددية في العراق ، وتعزز

- معرفة الأجيال بالمكونات العراقية ، وتركيز التغييرات على المناهج الدينية .
- ١١. إعطاء دور للأقليات في صياغة القوانين التي تترجم المواد الدستورية المتعلقة بهم.
- 11. دعم الدولة وتشجيع منظمات المجتمع المدني ودعمها للاهتمام بشؤون الأقليات وترصد الانتهاكات(2).
- خامساً: التداول السلمي للسلطة ودوره في تعزيز التعايش السلمي في العراق

(أصبح الأمر واضحاً بأنّه لا يوجد بلد في العالم فيه دستور سواء أكان هذا الدستور مكتوباً أو غير مكتوب، بحيث يكون هذا الدستور القانون الأسمى الذي ينظم شؤون البلاد، وهذا يعني أنَّ الحياة الدستورية أصبحت قائمة في جميع بلدان العالم، والحياة الدستورية توصف بأنّها ذات شقين:

- □ الأول نظري: يبدأ بإعداد مسودة الدستور حتى إقرارها ودخولها حيز التنفيذ.
- والثاني عملي: إذ يتم تطبيق مواد الدستور إلى حيز الواقع ، بحيث يكون الدستور هو المرجع الأعلى في البلاد ، والغاية من ذلك تحقيق دستورية القوانين ودستورية الحياة السياسية، عموما فإن الحياة السياسية ترتبط إلى حد ما بالسلطة السياسية ، لذا المنطق يحتم بأن شاغلي السلطة يجب أن يكونوا قد شغلوا مناصبهم بصورة مشروعة ودستورية ، على وفق مبدأ التداول السلمي للسلطة، إذ إن مبدأ التداول السلمي فيه شروط حتى ينطبق على تداول السلطة بأنّه تداول سلمي والتداول السلمي إلى آخر (وجود آليات لانتقال المنصب السياسي إلى آخر



سواء أكان شاغل المنصب رئيسا للجمهورية أو للوزراء في النظم الرئاسية والبرلمانية على الترتيب ، وفي ظل انتشار الأفكار الديمقراطية الحديثة توسع معناه ليعبِّر عن أحد أهم مبادئ الديمقراطية ومقوماةا، فالتداول السلمي للسلطة يضمن للأفراد الوصول إلى السلطة على وفق مبدأ التساوي والتكافق (٤٦).

ولتحقيق التداول السلمي للسلطة المعزز للتعايش السلمي في العراق ، لا بُدَّ من الدولة تحقيق الشروط الآتية :

- وجود انتخابات نزيهة وبشكل مستمر، إذ تُعدُّ أمراً جوهرياً لتحقيق التعايش السلمي للسلطة ، وهذا الأمر يسمح للمواطن بمحاسبة المسؤول ، فيشعر المواطن بقيمته وانتمائه لوطنه.
 - ٢. وجود رأي مستنير وقادر في التأثير.
- ٣. حرية الصحافة وحياديتها، وتمكنها من قيام بدورها
 بشكل فعّال من دون وجود ضغوطات عليها
 (استقلاليتها).
- على تأييد ودعم من قبل مختلف الكيانات.
- وجود ضمانات قانونیة ، ووجود ضمانات دستوریة ، واحترام تطبیقها من قبل أصحاب القرار والمجتمع.
- ٦. إيمان الأحزاب السياسية واحترامها لمبدأ التداول السلمي للسلطة.
- ٧. العمل على نشر ثقافة الحوار لا العنف داخل أروقة النظام السياسي (٢٠٠).

٨. التعددية الحزبية :الواقع يشير أنَّ التعددية الحزبية ، وتعدد الفتات السياسية تُعدُّ من أهم شروط التداول السلمي للسلطة ، وإنَّ عدم وجود تعددية حزبية يعني غياب الديمقراطية التي تُعدُّ مقوماً رئيساً للتعايش السلمي، مما يتطلب من صانعي القرار السياسي الإيمان حقيقيا بمبدأ التداول السلمي للسلطة (٨٠).

ولتفعيل المقوم السياسي لتعزيز للتعايش السلمي في العراق، لا بُدَّ من إتباع الخطوات الآتية من قبل مؤسسات الدولة:

- 1. توحيد الخطاب السياسي العراقي بكل قواه السياسية، وبما يعزز الوحدة الوطنية، والتعايش السلمي وان يكون هذا الخطاب مبنيا على قاعدة الحوار وليس التصارع، وأن يكون هذا الخطاب غير خاضع للتدخلات الإقليمية والدولية (٤٩).
- ٢. تفعيل المصالحة الوطنية الحقيقية بين مختلف أطياف المجتمع العراقي، ويجب أن تبنى المصالحة الوطنية على اعتبارات قانونية ودستورية يسودها التسامح.
- ٣. تشديد المراقبة على وسائل الإعلام لتجنب بث وإشاعة روح الكراهية بين أطياف المجتمع العراقي عما يعرقل التعايش السلمي ، وأن يكون دور الإعلام ثقافياً في نبذ العنف وتأكيد الاعتراف بالآخر واحترام خصوصيات جميع تنوعات الشعب العراقي.
- الابتعاد عن سياسية المحاصصة الطائفية في تقسيم المراكز السياسية واعتماد مبدأ الكفاءة في تسنم المراكز السياسية في الدولة (٥٠).



- و. فتح باب الحوار على مصراعيه من دون إرهاب فكري أو اجتماعي، بين الأطراف السياسية(٢).
- التخلي عن الطائفية السياسية كوسيلة لاستحصال الدعم والفوز بالانتخابات سواء أكانت (البرلمان او عبالس المحافظات) (۱۵).
- ٧. مكافحة الفساد الإداري داخل أروقة مؤسسات الدولة عن طريق تعديل القوانين والتشريعات، والتأكد من استقلالية السلطة القضائية (٥٢).

الخاتمة:

لا يمكن تحقيق التعايش السلمي في العراق من دون تفعيل دور مؤسسات الدولة في هذا الشان المتمثلة بالمؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية فضلا عن الدور الأساس الذي تمارسه منظمات المجتمع المنظمات المدين مثل الأحزاب والجمعيات الغير تابعة لمؤسسات الدولة ، وتعد الحكومة أهم مؤسسات الدولة إذ تعد العامل التطبيقي لسياسة التعايش السلمي ، وإن ضمانة سياسية الأهم للتعايش السلمى في العراق تتمثل بمسألة ضمان حقوق الاقليات ، وهذا يرتبط بالنصوص الدستورية الضامنة لحقوق الاقليات فكما ذكرنا بالمتن أنَّ المقومات السياسية للتعايش السلمي في العراق لا يمكن الفصل بينها ، لإنَّ العلاقة بينهما تكاملية ، وكي تنجح مؤسسات الدولة في تفعيل المقومات السياسية للتعايش السلمي لابد أن يتولى زمام الأمور أفراد ذات خبرة واختصاص في الشان السياسي وأن يضعوا المصلحة العامة فوق كل الاعتبارات .

الاستنتاجات:

- المقومات السياسية للتعايش ضرورة مهمة لكل بلدان ولاسيما العراق ؛ لما مرَّ به ظروف بعد عصيبة ومتشنجة تتطلب تفعيل المقوم السياسي.
- ٢. تشكل مسألة الدستور العراقي وضمان حقوق الأقليات أهم المقومات السياسية للتعايش السلمي في العراق ، وهاتين المسالتين يعتمد تفعيلها بشكل أساس على صانعى القرار السياسي.
- ٣. ما يلاحظ في العراق أنَّ معوقات التعايش السلمي تتغلَّب على مقوماته ، ويجب أن يكون أصحاب القرار جديا في تفعيل مقومات التعيش السلمي.
- إنَّ الدستور العراقي عام ٢٠٠٥ على الرغم من ما يتضمنه من هفوات تعيق تحقيق التعايش السلمي إلا إن يتضمن نصوصًا عديدة لها دور ايجابي في تحقيق التعايش السلمي.
- تعد عملية التداول السلمي للسلطة في العراق نقطة الجابية تحسب للنظام السياسي في العراق بعد عام ٣٠٠٣.

الهو امش

⁽¹⁾ عمر البدري، مفهوم التعايش وأهم المخاطر التي تحـــدده وعلاقتـــه بمستوى السلوك العدواني لدى اللاعبين الشباب في الملاعب الشعبية، مجلة سُرَّ من رأى، بغداد، العدد٥، ٢٠١٦، ص٧٠٢.

⁽٢) عبير سهام مهدي، عمار حميد ياسين، التعايش السلمي بين الأديان ودوره في تعزيز الوحدة الوطنية، مجلة الباحث الإعلامي، العدد 1، ١٠٣٥، ص١٠٣٠.

⁽٣) عبير سهام مهدي، عمار حميد ياسين، التعايش السلمي بين الأديان ودوره في تعزيز الوحدة الوطنية، مصدر سبق ذكره، ص١٠٦.



(^{٤)} عبير سهام مهدي، مفهوم التعايش ودوره في تحقيق الوحدة الوطنية: العراق أغوذجاً، المنتدى البغدادية، العدد ١٠، ٢٠١٥، ص١٧٤.

(°) منى همدي حكمت، مفهوم التعايش السلمي ومعوقاته في العراق، مجلة العلوم السياسية جامعة بغداد، العدد 1، ٢، ٣٣٨.

(^{۱)} ياسر جاسم قاسم، التعايش السلمي والواقع العراقي، متاح على الموقع الإلكتروني: www.siironline.org

(٧) خالد عبد الله عبد الستار، الأسس الفكرية لثقافة التعايش السلمي في المجتمعات، مجلة التراث العلمي العربي بغداد، العددان ٣-٣، ٥٠٠٠، ص٣٢٠-٣٢١.

(A) منتصر حسين جواد، السلم الأهلي في العراق، مصدر سبق ذكره، ص ١١٠.

(^{٩)} دورين بنيامين هرمز، الديمقراطية ومؤسسات المجتمع المدين، مجلة جامعة كربلاء العلمية، العدد ٢، ١٤، ص ٣٣.

(۱۰) دورين بنيامين هرمز، كرار عباس متعب، المسار الديمقراطي في العراق ما بعد عام ۲۰۰۳بين التقدم والتراجع، مجلة جامعة كربلاء العلمية، العدد ۱، ۲۰۱۰، ص۱۱۹.

(۱۱) مها جابر سلمان، النظام السياسي في العراق، بحث في الديمقراطية التوافقية وإشكالياتها (۲۰۰۳-۲۰۰۹)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين/كلية العلوم السياسية، ۲۰۱۱، ص۸.

(۱۲) ماهر صبري كاظم، حقوق الإنسان والديمقراطية والحريات العامة، محاضرات المرحلة الدراسية الأولى في الجامعات العراقية، دار الكتب العراقية، بغداد، ط٢، ١٧٠ ص٧٧.

(۱۳) سؤدد كاظم مهدي، العراق بين الديمقراطية والأمن، مجلة مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، بغداد، العدد١٧، ٢٠٠٥، ص٥٥.

(۱٤) أحمد عدنان كاظم، تأثير صراع الإرادات السياسية في التجربة الديمقراطية في العراق بعد عام ٢٠٠٣، مجلة دراسات دولية بغدادالعدد٥٣، ٢٠١٢، ص٩١٩.

(۱۰) أحمد شحاذة محمد، مؤسسات المجتمع المدين ودورها في تحقيق الديمقراطية في العراق، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد/كلية العلوم السياسية، ۲۰۰۸، ص۷۷-س۷۸.

(١٦) الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥، المادة ٣٨.

(۱۷) الدستور العراقي ۲۰۰۵، المادة ۳۹.

(١٨) الدستور العراقي ٥٠٠٥، المادة ٤٠.

(١٩) أحمد شحاذه محمد، مؤسسات المجتمع المدني ودورها في تحقيق الديمقراطية في العراق، مصدر سبق ذكره، ص٨٤-٨٥.

(٢٠) أنس العزاوي، إدارة التنوع – التعايش – السلم المجتمعي ودور المفوضية العليا لحقوق الإنسان في العراق، قضايا سياسية، بعداد، العدد ٥٤، ١٠١٨، ص٢١٧.

(۲۱) نادية فاضل الفضلي، دراسة في المجتمع المدين (العراق أنموذجاً)، دراسات الدولية، بغداد، العدد۳۸، ۲۰۱۸، ص۸٦.

(^{۲۲)} قحطان الحمداني، المدخل الى العلوم السياسية، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، ۲۰۱۲، ۲۲۲.

(۲۳) الدستور العراقي، المادة ١٤.

(^{۲۴)} لطيف عبد الحسين موسى، الحقوق السياسية للأقليات الدينية في الدساتير العراقية دراسة مقارنة مع الحقوق السياسية لأهل الذمة في الفكر الاسلامي، مجلة المثنى للعلوم الادارية والاقتصادية، العدد ١، مس٣٣٣.

(۲۰) الدستور العراقي، المادة ١٥.

(٢٦) الدستور العراقي، المادة ١٦.

(۲۷) الدستور العراقي، المادة ۱۷.

(۲۸) الدستور العراقي ۲۰۰۵، المادة ۱۸.

(۲۹) الدستور العراقي، المادة • ۲ – ۲۲.

^(٣٠) الدستور العراقي، المادة • ٢.

(٣١) الدستور العراقي، المواد ٢٠

(٣٢) عامر حسن فياض العراق ومحنة الديمقراطية المنشودة، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط١، ٢٠٠٩، ص١٤٨ و ١٤٩. نقلا عن: منتصر حسين جواد، السلم الأهلي في العراق، مصدر سبق ذكره، ص١٢٢.

(٣٣) منتصر حسين جواد، السلم الأهلي في العراق، مصدر سبق كره، ص١٢٣.

(٣٤) سعد حميد إبراهيم السعدي، آفاق تعزيز العلاقة بين المجتمع المدني والديمقراطية في العراق، المجلة السياسية والدولية، بغـــداد، العـــدد،

۲۰۰۸، ص۲۰۱۸

(۳۵) المصدر نفسه، ص۲۰۲ .

(٣٦) أحمد جاسم محمد، الأقليات في العراق بين الواقع والطموح، متاح على الموقع www.fcdrs.com

(٣٧) سعد سلوم، ما بعد داعش الأقليات في مفترق طرق، مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية والإعلامية، بغداد، ٢٠١٦، ص٣٦.



(۳۸) المصدر نفسه، ص۳۷ – ص۳۸.

(٣٩) أحمد جاسم، الأقليات في العراق ما بين الواقع والطموح، مصدر سابق، متاح على الموقع الإلكتروني: www.fsdrs.com

(* *) بريتي تانيجا: ترجمة: عبد الإله النعيمي، صهر ونزوح واستئصال جماعات الأقليات منذ عام ٢٠٠٣، سلسلة دراسات عراقية، ، دراسات عراقية، بغداد، ط ١٠٩، ص ١٠٨ – ص ١٠٩.

(⁽¹⁾ سعد سلوم، العنف ضد الأقليات في العراق، مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية والإعلامية، بغداد، ص119.

(٤٢) المصدر نفسه،، ص ۲۰.

والضمانات)، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، بغداد، والضمانات)، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، بغداد، العدد، ١٠٠٤، ٣٧٨.

(⁴¹⁾ أسماء جميل رشيد، واقع مشكلات الأثنيات والأقليات في العراق، بيت الحكمة، بغداد، ط1، ٢٠١١، ٢٩٧.

(⁶⁴⁾ أسماء جميل رشيد، واقع مشكلات الأثنيات والأقليات في العراق، مصدر سبق ذكره، ص٤٩٨.

(⁴¹⁾ فوزي حسين سليمان الجبوري، كريم زيدان خلف الجبوري، واقع التداول السلمي للسلطة في الدساتير العراقية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية السياسية، العدد٢، ، ٢٠١٧، ص١٠٣.

(^{٤٧)} جاسم محمد أحمد، الديمقراطية وإشكالية التداول السلمي للسلطة، مجلة آداب الفراهيدي، بغداد، العدد ١٠١٠، ص٤ – ص٥ – ص٥.

(^(†) فوزي حسين سلمان، مبدأ التداول السلمي للسلطة وافاق تطبيقه في العراق، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العدد ١٩/٢، ٣٠١٣، ص 1 ٤.

(⁴³⁾ أعمال مؤتمر العلمي السنوي الثاني لكلية العلوم السياسية والاجتماعية في جامعة سليمانية، بالتعاون مع منظمة نفار لتنمية ثقافة الديمقراطية، (التعايش السلمي في العراق، الواقع والمستقبل)، ٢٠١١، ٢٧٧ – ٤٣٨.

(°۰) عامر حسن فياض، تعزيز الوحدة الوطنية العراقية بين الفيدرالية المركزية وتعديل الدستور، المجلة السياسية والدولية، بغداد، العدد، ١٠٠٨، ص ١٠٠٠.

(٥١) علاء عكاب خلف، علاقات العراق الدولية وانعكاسها على الأداء السياسي، وقائع أعمال المؤتمر السنوي لقسم الدراسات السياسية، بيت الحكمة، ٢٠١٢، ص٢٥٠.

(^{°۲)} نشأت أحمد نصيف، الفساد المالي والإداري وسبل مكافحته، مجلة الجامعة العراقية، بغداد، العدد۳۳، ۲۰۱٤، ص۱۰.